تأثير موظفي الخدمة المدنية على التحقيقات الاستخبارية من قبل وزارتي الداخلية العراقية والأردنية

الطالب. ثمين فاضل عبد الساده الكحلاوي / جامعة الأديان والمذاهب / كلية القانون

الأستاذ المشرف د.محمد جواد جاويد / عضو هيئة الدراسة قسم القانون جامعة طهران

الملخص:

ينص القانون العراقي والأردني على أن عملية التحقيق الاستخباري تتم حصريا من قبل الجهات المختصة في الميدان، بشكل مستقل عن الجهات الحكومية العامة. لذلك ، فإن دور الموظفين العموميين في الأنشطة الإجرامية هو المساعدة في توفير المعلومات والبيانات التي تتطلبها وكالات الأمن أو الاستخبارات المعنية بالمسألة. في العراق ، تعاقب المادة ٦٤ من قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ أي شخص يخفي عن الجهات القضائية أو الأمنية المختصة أي معلومات أو أدلة أو مستندات تتعلق بجريمة ، وهو ما يعتبر إخفاء جنائي يعاقب عليه القانون. كذلك في الأردن ، نصت المادة ٥٠ من قانون الإجراءات الجنائية رقم ١١ لسنة ١٩٦١ على أنه يجب على كل من علم بجريمة أن يبلغ عنها للسلطات الأمنية أو القضائية المختصة ، وإلا فسيكون مسؤولاً عن عدم الإبلاغ. لذلك فإن دور الموظفين العموميين هو تقديم كل مساعدة ممكنة للسلطات الأمنية والقضائية في التحقيق وجمع المعلومات والبيانات اللازمة لإثبات الجريمة والتعرف على مرتكبها.

الكلمات المفتاحية: (موظفي الخدمة المدنية، وزارة الداخلية التحقيق، التجسس، التخطيط).

The impact of civil servants on intelligence investigations by the Iraqi and Jordanian Ministries of Interior

requester. Precious Fadel Abdul Sada Al-Kahlawi / University of Religions and Doctrines / College of Law

Supervising Professor Dr. Mohammad Javad Javaid / member of the study staff, Department of Law, University of Tehran

Abstracts:

Iraqi and Jordanian law stipulates that the intelligence investigation process is carried out exclusively by the competent authorities in the field, independently of the general

government agencies. Therefore, the role of public officials in criminal activities is to help provide information and data required by the security or intelligence agencies involved in the matter. In Iraq, Article ٦٤ of the Penal Code No. ١١١ of ١٩٦٩ punishes any person who conceals from the competent judicial or security authorities any information, evidence or documents related to a crime, which is considered a criminal concealment punishable by law. Also in Jordan, Article ٥٠ of the Criminal Procedure Law No. ١١ of ١٩٦١ stipulates that anyone who becomes aware of a crime must report it to the relevant security or judicial authorities, otherwise he will be liable for failure to report. Therefore, the role of public officials is to provide all possible assistance to the security and judicial authorities in the investigation and the collection of information and data necessary to prove the crime and identify the perpetrator.

Keywords: (civil servants, Ministry of Interior investigation, espionage, planning).

المقدمة:

كانت "القوة" مقياس النجاح والعظمة الوطنية لعدة قرون حتى أحداث الحرب العالمية الثانية ، ولكن مع تطور التكنولوجيا والاتصالات في مجال المعلومات والاستخبارات وتقليل الأعداد العسكرية ، أصبحوا معتادين بشكل متزايد على التسلل والقبض على العدو من خلال التخطيط ونية التجسس ، ومراقبة مصنع المعلومات من خلال آلية المراقبة ، وتجنب الهجمات عن طريق التجسس. لقد أصبح مقياس التنمية الوطنية والأمن والاستقرار مقياسًا لكمية المعلومات التي يحصل عليها بلد ما من خلال أجهزته الاستخباراتية ، ولكن فقط من حيث الأمن ، ولكن فيما يتعلق بتوافر المعلومات والقدرة على الحصول عليها. على كل المستويات ، تركز الدول المتقدمة على البحث والتحليل وجمع المعلومات بجميع أشكالها ، سواء كانت سرية أو عامة.

ومع ذلك ، تختلف الآراء حول الحاجة إلى بقائها ، والحاجة إلى دولة واحدة. للسيطرة على جميع المعلومات الاستخباراتية ، والحاجة إلى أن يكون للذكاء الأسبقية على المجالات الأخرى. من هنا لا بد من ذكر مفهوم الذكاء. للاستخبارات العديد من التعريفات ، بما في ذلك: معرفة ومعرفة

المعلومات التي يجب أن يمتلكها كبار المسؤولين (مدنيين وعسكريين) من أجل العمل لضمان سلامة وأمن الأمة. ينص قاموس المصطلحات الأمريكية على أن الاستخبارات: هي نتيجة جمع وتقييم وتحليل وتوضيح وتفسير جميع المعلومات ، والتي يمكن الحصول عليها من بلد أجنبي أو أي جانب من جوانب المجال التشغيلي ([1]). ، وهو مطلوب للتخطيط. ، أو يعرّفها مايكل وارنر بأن جمع وتحليل المعلومات التي يصعب الحصول عليها هو النشاط السري للدول لتحديد الكيانات الأجنبية أو التأثير عليها من خلال معلومات يصعب الوصول إليها ، وبعضها يعرّف الاستخبارات على أنها: بشكل أكثر تحديدًا الجهود السرية ، وتشمل هذه مجموعة من الأنشطة من التخطيط وجمع المعلومات وتحليلها وتقديمها. بالنسبة لواضعي السياسات ، يتم ذلك في الخفاء. تركز تعريفات الاستخبارات هذه على تحديد الطرف المستهدف قبل استخدام آليات الهجوم لمواجهة الآليات السرية. (صن آزو) قال: العمليات السرية هي أساس العمليات العسكرية. على هذا النحو ، فإن العمل الاستخباراتي هو مسعى معقد وصعب ، مع وجود مخاطر وشكوك في تعزيز المعلومات السرية والدقيقة. لذا فإن جمع المعلومات الاستخبارية يأتي من مصدرين رئيسيين ، المصدر المفتوح ، أكبر مزود وأكبر فئة ، لأنه يجعل من الممكن جمع المعلومات وتقديمها ، وغالبًا ما يظهر الذكاء البشري على أنه الفئة الأكثر أهمية. لا بأس ، قسّم الإخراج إلى ثلاث فئات:

أولاً ، تشير المعلومات الاستخبارية الأولية إلى المعلومات الاستخباراتية أو الاستخباراتية التي تم الحصول عليها ، والتي يمكن استخدامها كأساس للتخطيط المرجعي والمعالجة ، وتشكل أيضًا المعلومات الاستخبارية الخلفية للخصوم المحتملين وبيئات القتال ، بما في ذلك أنظمة القتال والمعدات والقدرات ، إلخ. المعلومات والموظفين والبنية التحتية والقضايا السياسية والاجتماعية والبيئية ، بما في ذلك المعلومات الجغرافية ، يمكن أن تكون المعلومات الأساسية دائمة أو يمكن أن تكون موضوع تغيير تدريجي نسبيًا ويتم الاحتفاظ بها للرجوع إليها ، وهذه المعلومات لم تكن موجودة قبل وأثناءها ([2]).

ثانيًا / الذكاء الحالي: هو الذكاء الذي يعكس الوضع الحالي على المستوى الاستراتيجي أو التكتيكي ، حيث يمكنه الاستفادة من التقارير الحالية ، أو من خلال التحليل التنبئي لفهم الوضع

الحالي للعدو وتقييم نواياه المستقبلية. تشمل مخرجات الاستخبارات الحالية ، على سبيل المثال ، عناصر حمراء (عدو) وبيضاء (محايدة) من الصورة التشغيلية الإجمالية. الجداول الموجزة لتقارير الاستخبارات الدورية والحالية سريعة الزوال ويمكن أن تتغير بسرعة (٣).

ثالثًا / الذكاء التطبيقي: يوحد الذكاء الذي يدعم بشكل مباشر عملية صنع القرار. يعالج الذكاء التطبيقي احتياجات استخباراتية محددة من خلال الاستثمار في المعلومات الأساسية والحالية ذات الصلة. سيتضمن الناتج شهادة توثيق برامج تقديرية استنادًا إلى قدرة العدو على المسار المعلن. ويشمل أيضًا الإبلاغ عن جوانب معينة من قدرات الخصم وتفاصيل القدرات التي قد يكون لها تأثير على سير العمليات. مثال على الذكاء التطبيقي هو تقييم الموقف الاستخباراتي ، والشفافية المماثلة ، والاستعداد الاستخباراتي لساحة المعركة.

رابعًا / الالتزام الشامل بجمع المعلومات الاستخبارية لتوجيه صناع القرار الإداري في مختلف المجالات ، والمعلومات المقدمة والمرسلة من خلال نقاط الجمع هذه هي شريان الحياة للحكومة ، وليس بالضرورة ذات قيمة قابلة للقياس الكمي ، ولكن الأهم من ذلك دقتها وموثوقيتها وتحليليها وتقييمها ، أو توزيعها ، وفي النهاية ، تستخدمها الحكومات لتعزيز أو توجيه أو التحكم في صنع القرار التنفيذي في جميع المجالات ، بما في ذلك السياسة الداخلية والخارجية ، والأمن ، والاقتصاد ، والبحوث ، والتكنولوجيا ، والجيش.

وعانى العراق ولا يزال يعاني من مشاكل أمنية. بعد عام ٢٠٠٣ ، تغير شكل وتأثير القضايا الأمنية بشكل شبه كامل ، ودخل تاريخ إعادة الإعمار الوطني العراقي مرحلة جديدة ، والمرحلة الأولى من هذا البناء هي إعادة إعمار العراق. المؤسسات السياسية من ناحية أخرى ، فإن مشاكل العراق الأمنية ، التي اشتدت منذ احتلاله عام ٢٠٠٣ ، لم تطغى في كثير من الأحيان على الحقائق السياسية للعراق منذ تأسيسه. بعد سنوات الاحتلال في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ ، والتي شهدت أكبر عدد من الضحايا والمشردين ، تستمر الحلقة المفرغة من العنف المنظم. (٤). ، لا

سيما أنه يدخل في مسارات معقدة، حتى ما وراء المنعطفات والمسارات التي يسيطر عليها تنظيم الدولة. ردا على زيادة العنف والقتل والجريمة المنظمة ، استخدم العراق مجموعة من الأدوات لمحاربة الجريمة ، بما في ذلك تنظيم عمل الشرطة والأمن وتنظيم عمل موظفي الخدمة المدنية في المنظمات العسكرية. ونص الفصل الثالث من قانون العقوبات العسكري العراقي على جريمة التعدي على أسرار الدولة لصالح دول أخرى (٥). التورط في الجرائم التي تمس الأمن القومي ، بما في ذلك الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الثالثة من المادة ٢٨ ، وجريمة انتزاع الأسرار. هذه الفقرة لغرض إمداد العالم الخارجي ، وهي تنص على: (١٢٩) مساعدة جرحى جنود العدو أثناء التعبئة العامة في حالة الطوارئ. تنص المادة (٢٨ / ثالثاً) من قانون العقوبات العسكري العراقي على ما يلي: (يعاقب بالإعدام كل من حصل على أشياء أو مستندات أو صور أو معلومات استخبارية عسكرية يجب إخفاؤها بقصد الحفاظ على الأمن القومي أو مصالحها. وسيط). خارج نطاق السلم والحرب ، تشير المادة (٢٩) من قانون العقوبات العسكري العراقي إلى مجموعة من الجرائم التي ارتكبت أثناء التعبئة ، وتم تدوين القانون لحماية مصالحها المتمثلة في أمن المسلحين. وفقًا للمادة ٢٩ ، يرتكب أي شخص يساعد العدو أثناء التعبئة إحدى الجرائم التالية بقصد أو نية إيذاء الجيش أو أحد جنوده ، أو وفقًا للفقرات التالية ، تقتل حكومة العدو أو أفعالها عمداً أو قتل واحد أو أكثر من العسكريين والمدنيين: الفقرة (٣) تفشي الأسرار المتعلقة بالحراس أو الحراس أو أسرار الليل أو الإشارات الخاصة أو صفارات الإنذار أو السرية. الأمر أو محطة البث أو رمز الراديو ، القسم الفرعي (٧) بالتواصل مع الأشخاص المنتمين إلى القوات المعادية أو المقيمين فيها ، والكشف عن المعلومات المكتوبة أو الشفوية أو أي شكل من أشكال الاتصالات المتعلقة بسير الحرب ، والقسم الفرعي (١٢)) مجموعة أو ملخص للإشارات المستخدمة لإعلام العدو في الحرب (٦).

المبحث الأول: الدور الاستدلالي لموظفي وزارة الداخلية العراقية

الموظف عليه أكثر من التزام في العمل ، بعضها قانوني ، وبعضها ليس كذلك ، وبعضها إيجابي ، وبعضها سلبي ، أو ممنوع من ذلك. ما هو واجب السرية الذي يجب على الموظفين تنفيذه. يُحظر عليه أداء أحد الواجبات السلبية التي يتعهد بموجبها الموظف بالطاعة لرئيسه الذي يطلب منه تنفيذ أمر صادر عن الإدارة العليا ، ولكن هذه الطاعة إما مطلوبة بموجب القانون أو لا يتم الكشف عنها في واجبات الطاعة المحددة هذه. أمر المرؤوسين بالاحتفاظ بالسرية ، ويجب على الموظفين التعهد بعدم الإفصاح. وعلى الرغم من عدم وجود نص قانوني يجبره على القيام بذلك علنًا ، فقد قيل إنه يجب عليه التعهد بعدم إفشاء السر ، على الرغم من أن إفشاء السر لا يسبب ضررًا ، حيث يوجد هذا الواجب بالإضافة إلى واجب الطاعة ، فإنه يعتبر اذن رئيسى بالاطلاع من خلال المكتب عن طريق افشاءه بطريقة من بعض الحالات او المعلومات او المستندات ([٧]). الموظفون العموميون مكلفون بالحفاظ على الحياد والتحفظ في عملية جمع الأدلة ، سواء كانت سياسية أو دينية أو طائفية ، وإدراج واجب السرية في عملهم. يجب على الحزب السياسي الذي يفوز في الانتخابات ، حتى لو كان يتعارض مع معتقداته السياسية ، أن يستقيل إذا لم يلتزم الموظف بواجب الحياد. أما واجب السرية ، فيعني أنه يجب على الموظف عدم إفشاء الأسرار الإدارية أو أسرار العمل أو الأسرار الحكومية ، لأنه لا يحق له التحدث في جميع مجالات العمل ، وليس مؤهلا لانتقاد سياسات الحكومة. لأنها ليست أكثر من قناة غير مقيمة. ومع ذلك ، فإن واجب التحفظ لا يتعارض مع حرية التعبير أو العضوية في الأحزاب السياسية أو حرية التعبير بشكل عام ، سواء تم التعبير عنها في العمل شفهيًا أو كتابيًا أو علنيًا ، بشرط ألا يتعارض ذلك مع واجبات الموظف أو عمله. سواء كانت إيجابية أو سلبية ، ولكن إذا أفشى الموظف أسرارًا بسبب انتمائه إلى حزب سياسي معين أو بسبب الضغط عليه من قبل حزب سياسي لتحقيق هدف معين ، فهذا يعني أنه خالف هذا الواجب. لذلك ، فإن الشرطة القضائية موظفون حكوميون يتمتعون بحقوق تحقيق واسعة النطاق وجمع الأدلة ، ولهم الحق في التحقيق في القضايا الخاصة مثل الاعتقالات والتفتيش ضمن نطاق التحقيق. ترتبط الصلاحيات الممنوحة له من هذه الوظائف ارتباطًا وثيقًا بالمصالح التي يهدف التشريع إلى خدمتها. يمارس الإشراف القضائي موظفو وزارة الداخلية. يتم تعريف الانضباط على أنه مجموعة من القواعد المفروضة على الموظفين من قبل

السلطات العامة. ومن وظائفها حماية المجتمع وتحقيق النظام والأمن ([٨]).الإجراءات التأديبية من خلال الأدلة الوقائعية في محاضر الشرطة ، لترهيب الشخص عند ارتكاب أي نوع من الجرائم ، أو عند تهربه من السلطة العامة عند توجيه الاتهام إليه ، أو لتصحيح الظلم ، مما يعني حدوث ثغرات تأديبية تؤدي إلى تغيير دينه. يقوم موظفو وزارة الداخلية بجمع الأدلة الجنائية وإجراء التحقيقات وفقًا لما يقتضيه القانون. تُعرف أيضًا باسم إدارة التوظيف ومجموعة من الأنظمة والقواعد التي تساعد في الكشف عن الجريمة وملاحقة المجرمين والحفاظ على الأمن ووقف الجريمة والبحث والتحقيق. مما لا شك فيه أن أحد انتهاكات الحرية الشخصية والكرامة الإنسانية هو عندما لا يرتكب شخص أي جريمة أو يتم القبض عليه وسجنه بتهم قد تكون صحيحة أو غير صحيحة. الأفراد بحسب المادة ١٥ من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ ، "لكل فرد الحق في الحياة والأمن والحرية". ([٩]). ولا يجوز حرمانه أو تقييده إلا وفقاً للقانون وبقرار من السلطة القضائية المختصة. يعاقب على الأفعال من قبل السلطات القضائية ، دون توقيف أو سجن ، إلا في ظروف استثنائية تراعي المصلحة العامة. ويحدد القانون ويؤسس العلاقة بين هذه الشروط والموظفين الذين يتمتعون بها وحقوق كل منهم. بالإضافة إلى الأشكال والحالات المنصوص عليها في هذا القانون ، يتبنى قانون العقوبات مبدأ المعاقبة على أي انتهاك للحرية الشخصية بالقبض أو الاعتقال أو التعذيب. وعليه فقد ضمن المشرعون العراقيون الحرية الشخصية في المواد ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦ من قانون العقوبات العراقي. أما بالنسبة للظروف التي يجوز فيها إجراء الاعتقالات للصالح العام ، فقد نص المشرع بوضوح في قانون الإجراءات الجنائية. في حين أن هذا سبب يستحق التضحية بالحرية الشخصية ، فإن المشرعين يحظرون على المتخصصين تجاوز سلطاتهم دون سبب وجيه ، لأنه لا يمكن القبض على أي شخص ما لم يكن هناك أمر من محكمة أو قاض مختص ، أو يسمح القانون للجميع ، حتى لو لم يكن من أمر المحكمة بالقبض على كل متهم بجناية أو جنحة في الأحوال الأربعة المذكورة في البند ١٠٢: أولاً إذا كانت الجريمة مشهودة ، وثانياً إذا هرب بعد توقيفه شرعاً ، وثالثاً إذا حكم عليه غيابياً. العقوبة الحد من حريته ، والرابع إذا وجد في محل عام في حالة سكر أو فوضى أو ارتباك أو جنون ، فيما يتعلق بالاستثناءات التي ينص عليها القانون على التوالي ، كونه عضوا في الشرطة أو وكالات الأمن

العام. الشرطة القضائية. كما نصت المادة ١٠٣ من قانون الإجراءات الجنائية على وجوب القبض على الشخص في أربع حالات ([١٠])، وهي

١- إذا أصدرت السلطة المختصة أمرًا بالقبض ،

٢- إذا ظهر أنه يحمل سلاحًا أو مخفيًا بشكل غير قانوني ،

٣- إذا كانت هناك أسباب معقولة للاعتقاد بأنه ارتكب عن علم جناية أو جنحة بدون مسكن محدد.

٤- يجب على كل من اعتدى أثناء قيامه بعمله على أحد رجال الضابطة العدلية أو أي شخص مسئول عن أداء واجباته ، ومن قام باعتقال أي شخص لهذا السبب ، يجب عليه اقتياد أقرب مركز شرطة. أو سلمه إلى الضابطة العدلية في مركز الشرطة ، وإذا كان يشكل جريمة فيجب التحقيق معه حسب القانون وإلا سيتم الإفراج عن المتهم على الفور. لذلك ، يجب أن يكون السر الذي يجب اعتباره إفصاحًا عن سر شخصي هو السر الذي قد يتسبب إفشاءه للآخر في إلحاق الضرر بالضحية على أساس الحجج التالية ([١١]).

أولاً/ الإدانة في جريمة تسريب الأسرار لمصالح شخصية أولاً ، وثانياً لمصلحة المهنة أو العمل نفسه ، وجريمة تسريب الأسرار من الجرائم التي تقع بحق الأفراد. حماية الحقوق الشخصية هو: لنا دون تصريح أو ضمني اشرح إفشاء السرية. كما أنه ليس أساسًا قانونيًا لتجريم العقود ، أو لاكتساب الثقة في مهنة أو وظيفة من أجل المصلحة العامة. بالإضافة إلى ذلك ، تعمل حماية الحقوق الفردية على توحيد الأساس القانوني لمختلف أشكال الكشف. الحق في مهنة المحاماة ، والحق في الاستفادة من الخدمة العامة ، يتعلقان بالسرية الشخصية للموظفين العموميين. من حيث سرية التحقيق هذه القضية لا تختلف. إن حسن سير التحقيق وحماية قرينة البراءة يبرران هذه السرية ([١٢]).

ثانيًا/ التخلص من فكرة إفشاء الأسرار الشخصية والإيذاء الشخصي. بعض المهنيين والوظائف محاط بسياج مقدس يمنعهم من الشهادة ، أي التعاون مع القضاء. وافق السيد سرا. ويمكن تمييز التزام الموظف بالسرية والتزامه بالسرية على أساس العوامل التالية:

١- تتعلق التزامات السرية فقط بالأسرار الشخصية ، في حين أن التزامات السرية قد تتعلق بالأسرار الإدارية البحتة.

٢- يقتصر الالتزام بالسرية على سرية الحياة الخاصة للفرد. فيما يتعلق بواجب السرية ، يتعلق هذا عادةً بالأسرار التجارية ، ولكنه يتضمن أحيانًا أيضًا الأسرار الشخصية للموظف ، مثل أسراره. مكان الإقامة ، الحالة الاجتماعية ، الدخل ، التطور الوظيفي ، إلخ. ومع ذلك ، فإن الكشف عن مثل هذه البيانات يمكن أن يشكل فقط جريمة تأديبية ([١٣]).

٣- – طبيعة الوظيفة عندما يكون الموظف تحت واجب السرية هي تلقي الأسرار الشخصية ، ولكن هذا ليس هو الحال بالنسبة لجميع الموظفين ، حيث يجب على صاحب السر الكشف عنها لقسم الموظف من أجل الحصول على حقوقه أو لتحديد وضعه القانوني ، يقوم الموظف أحيانًا بإخطاره عندما يناقش شخصًا ما أو يراجع قضيته. مثل الشرطة والمدعين العامين ، هؤلاء هم الوكلاء الضروريون الذين يتألفون من هيئة الموظف ، لذلك لا ينطبق هذا الوصف على الموظفين الآخرين . للمشرعين أيضًا أشكالًا إجرامية من انتهاك حرمة الحياة الخاصة ، بما في ذلك الكشف عن تسجيلات المحادثات التي تجري في أماكن خاصة دون إذن من المعنيين ، والتي يمكن تعريفها على أنها هوس شخصي. الإدانة ليست مثل إخفاء شيء عن الآخرين. في كلا الموضوعين ، يحمي القانون الأماكن الخاصة كمستودعات للحياة الخاصة ، وتشهد هجمات من الخارج للكشف عن الجرائم ضد قدسية الحياة الخاصة. فيما يتعلق باكتساب الأسرار الشخصية في جريمة تسريب الأسرار ، أولاً وقبل كل شيء ، يحصل صاحب السر طواعية عليها من شخص مؤتمن. بحكم صناعته أو عمله ، فإن الأخير سيكون عامًا.

المبحث الثاني: دور موظفي الخدمة المدنية في عمليات الاستخبارات وجمع الأدلة بوزارة الداخلية الأردنية

تقوم الشرطة بجمع المعلومات والاستخبارات ليس فقط في مجال التحقيقات القضائية ، حيث تكون الشرطة مسؤولة عن التحقيق مع الجناة بعد وقوع الجرائم ، ولكن أيضًا في مجال الرقابة الإدارية. تتماشى الأساليب الدقيقة لمنع الجريمة والتطبيق العلمي للتفكير الشرطي بين فن الشرطة والأمان. التسلسل المنطقي للاستنتاجات التي توصل إليها كل مصدر بخصوص التحقيق أو الأحداث موضوع التحقيق. وتجدر الإشارة إلى أن القانون الأردني نص على مبادئ العمل الاستخباراتي التي يجب أن يتمتع بها الموظفون في عملهم وهي: ([١٤]).

أولاً: السرية: ما نسميه سرية المعلومات ، إذا حصل عليها العدو فهي تضر بالمصلحة العامة ، يقول العرب من يفشي سره ، يجب على ضابط المخابرات أن يحفظ سره كما يذكر الهرثامي في مخطوطته (الحرب سياسة موجزة) ، لا تكشف طبيعته الحقيقية حتى أمام أعزَّه. حافظ على سرية من يثق بهم في حروبك ، فافعل ذلك ، لأنك إن لم سمح الله ستوقع على خططك وتقطع مؤامراتك ، وتوقف لسانك عن الاستسلام وكشف كل المنطق الذي لديك في شؤونك. أو تخشى أسرارك. "من لحن المنطق نستنتج أن السر محصن ومحمي ومن كشفه ورآه. يمكن ملاحظة أن سرية المعلومات تتحقق من خلال الإخفاء ، فقط عندما يتم اعتماد إجراءات صارمة عند النسخ ، والاعتماد على أشخاص موثوق بهم عند نسخ أو إتلاف أو حفظ المسودات والمواد المطبوعة المستخدمة من أجلها. تتم كتابة المعلومات السرية ، مما يحد من تداولها ويحافظ عليها آمنة. أعطى المشرع الأردني تعريفا عاما لما أسماه "الوثائق السرية والمحمية" في المادة (٢) من قانون حماية أسرار الدولة ووثائقها رقم ٥٠ لسنة ١٩٧١ ، حيث نصت على أن "الوثائق السرية والمحمية ([١٥]). أي معلومات شفهية أو وثائق مكتوبة". طبعها أو تصغيرها أو طباعتها على ورق أو آلات تصوير أو أشرطة صوتية أو صور فوتوغرافية أو أفلام أو رسوم بيانية أو رسومات أو خرائط إلخ ، مصنفة حسب أحكام هذا القانون. أذكر كلمة "شيء" بدقة. الدول ، لكن هذا التعريف يشير إلى أشياء مثل "الأشرطة الصوتية" ، وهي كيانات مادية ملموسة تأتي سريتها من المعلومات التي تحتويها. يُستثنى

تعريف آخر ، "تعبير" أو تعبيرات مماثلة ، مصنفة بموجب أحكام هذا القانون. التعريف محدود ، ولكن يشار إليه كمثال ، ويمكن الاستنتاج أن المشرع لم يقصد استبعاد "الأشياء من كونها موضوعًا لجريمة الأمن القومي ، لأن الأشياء يمكن تصنيفها على أنها موضوع مواطن جريمة أمنية ، مثل نموذج سلاح معين كلمة "كائن" مذكورة في المادتين (١٤ و ١٥) من "قانون حماية أسرار ووثائق الدولة" ، مما يعني أن المشرعين يحددون الأشياء في هاتين المادتين من المقالات كموضوع لجرائم الأمن القومي. حسنًا تنص المادة ٤٢ من قانون العقوبات العسكري على ما يلي: "كل فرد أو أي شخص خدم في القوات المسلحة وتقاعد دون إذن قانوني ، يكون شفهيًا أو كتابيًا أو إيماءة أو بأي رقم أو منصب آخر".

بالأسلحة والذخائر أو مصادر رزقهم ، أو أي إفشاء في أي وقت عن أي استعدادات أو أوامر فيما يتعلق بأعمال أو عمليات الجيش أو أي من قواته ، وإذا اعتبرت اللجنة أن إفصاحه عما سبق سيكون ضارًا بـ الجيش أو أي من دول الحلفاء. القوات التي تسبب الضرر ، سوف يحكم عليه بالسجن لمدة لا تزيد عن خمس سنوات عند إدانته في المجلس العسكري للجنة. وبصدور القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧١ ، ألغيت المادة ٤٢ من قانون العقوبات العسكري رقم ٢٣ لسنة ١٩٥٢ وظهرت المواد ١٦ و ١٥ و ١٤ متضمنة أحكام قانون العقوبات الملغي بنفس التقسيم الموضوعي. تنص المادة ٣٨ من القانون العسكري رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٦ على ما يلي ([١٦]).

١ – يعاقب بالإعدام كل من ارتكب أثناء الحرب إحدى الجرائم التالية بقصد مساعدة العدو أو إصابة القوات المسلحة أو القوات المتحالفة:

١– إفشاء كلمات المرور أو كلمات المرور أو إشارات الرد.

٢– قيادة العدو إلى مواقع القوات المسلحة أو القوات المتحالفة أو تضليل هذه القوات لاتخاذ مسار غير صحيح.

٣ – التسبب في الهلع في القوات المسلحة ، أو التسبب في تحركاتها الخاطئة ، أو منع الجنود المتناثرين من التجمع.

٢ – إذا ارتكبت الجريمة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة خارج زمن الحرب فتكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة التي لا تقل عن عشر سنوات.

وتنص المادة ٣٩ من القانون على ما يلي: "يعاقب كل من سلم نفسه للعدو أو له جنودا تحت إمرته أو أماكن عهدت إليه أو أسلحة أو ذخائر أو مؤن جند أو خرائط مواقع عسكرية أو خطط عمليات عسكرية. موت."

ثانيًا: الحاجة إلى المعرفة: هذا مبدأ مهم يهدف إلى توفير المعلومات السرية فقط لمن عليهم التزام باستخدامها.

تنص المادة (٣) من قانون أسرار ووثائق الدولة رقم (٥٠) الأردني (١٩٧١) على أن "أي وثيقة سرية أو محمية تصنف (سرية للغاية) إذا تضمنت ([١٧]).

١– أي معلومات يتم الكشف عن محتوياتها لأشخاص من الضروري الاطلاع على وظائفهم أو الاحتفاظ بها أو حيازتها لإحداث ضرر جسيم بأمن الدولة الداخلي أو الخارجي ، أو لإحداث مصلحة كبيرة لأي دولة أخرى ، مما يشكل أو قد تشكل المملكة الهاشمية تشكل تهديدًا.

٢– خطط وتفاصيل العمليات العسكرية أو إجراءات السلامة العامة أو المخابرات العامة أو أي تخطيط عام أو إجراءات الأمن الداخلي المتعلقة بالعمليات العسكرية سواء كانت اقتصادية أو تموينية أو إنشائية أو نقل.

٣ – وثائق سياسية مهمة وخطيرة جدا تتعلق بالعلاقات أو الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية وكل ما يتعلق بها من مناقشات ودراسات.

٤– المعلومات والوثائق المتعلقة بالاستخبارات العسكرية أو المخابرات العامة أو مكافحة التجسس أو وسائل مكافحة التجسس أو أي معلومات تمس مصادر المخابرات العسكرية أو العامة أو الأشخاص العاملين فيها.

٥- معلومات مهمة تتعلق بالأسلحة والذخائر أو بأي مصدر من مصادر قوة الدفاع الوطني والتي من شأن الكشف عنها أن يشكل تهديداً لأمن الدولة الداخلي أو الخارجي.

قد تكون هذه الرسائل عسكرية أو سياسية أو دبلوماسية أو اقتصادية. كل ما يتعلق بالاختراعات والتصاميم وأي معلومات عن عمليات الفروع العسكرية والخطط والمناورات وخطوط الإمداد ، مثل المحادثات الهاتفية وتبادل المعلومات بين المسؤولين ونظرائهم من الحكومات الأجنبية ، يمكن اعتبارها معلومات. بشكل عام ، قد تكون أسرار الدولة صحيحة ، فهي معلومات أو وثائق تعتبر بطبيعتها سرية ، ولا يعرفها إلا أولئك الذين يُعهد إليهم بحفظهم أو لمشاهدتها ، ولأمن وسلامة الأمة يجب أن تكون في متناول الأشخاص بخلاف السرية. لا يتسم بالسرية ، ولكنه يعتبر سرياً لأن إفشاءه يؤدي إلى الحصول على سر حقيقي ، أو لأنه يخضع لقواعد تستند إلى السرية بأمر من السلطة المختصة ([١٨]). يبدو وكأنه أخبار أو معلومات خالصة ، وليس متنكرًا في صورة مادية.

ثالثًا: الطاعة والامتثال للأوامر: الطاعة هي أساس الانضباط الأمني ، والطاعة الكاملة هي أساس نجاح العمل الاستخباراتي ، واعتمادًا على المهام المختلفة لضباط المخابرات وخطورتها ، فإن الانضباط هو أساس النظام العسكري. الانضباط مصطلح عسكري يعني الحالة الذهنية التي تساعد الفرد على أداء واجباته ، سواء أكان تحت إشراف أم لا ، أو حبس بعض المشاعر غير المعتادة كالخوف والغضب والجوع ، وفي المواقف الصعبة بحذر ، أكمل التكليف. العمل بأمانة وإخلاص ([١٩]).

الخاتمة:

في الماضي ، كانت العلاقة بين الموظف والمنظمة العامة علاقة تعاقدية تستند إلى قبول الموظف القبول في الخدمات عن طريق عمل تطوعي ، والذي تزامن مع قبول المنظمة لرغبات سلطته المهيمنة. وقد حدث هذا الرأي لعدة أسباب التغييرات ، بما في ذلك:

١. العلاقة بين الموظف والمؤسسة العامة هي علاقة تعاقدية ، مما يعني أن كلا الطرفين لهما الحرية في المناقشة ، بما في ذلك شروط العقد ، والحقوق والالتزامات المتبادلة.
٢. تتجلى طبيعة العلاقة التعاقدية في إمكانية تعديل شروط العقد ، بشرط أن يكون لدى الطرفين المتعاقدين الإرادة ، التي لا توجد في العلاقة ، لأن المنظمة تعدل أحكام الوظيفة العامة حسب الرغبة ، وليس هناك أي التزام بالحصول على موافقة الموظفين أو الاعتراض على هذا السلوك.بالمقابل ، تغير مفهوم الموظف العمومي وطبيعة علاقته بالمنظمات العامة ، ولم يعد يعتبر في علاقة تعاقدية ، لذلك يصبح الموظف العمومي خاضعًا لأحكام الوظيفة العامة ، بما في ذلك الحقوق والمباشرة. التي تفرضها القوانين واللوائح التي تنظم مسؤولياتهم ، مما يعني أن الموظفين العموميين ملزمون بالفعل بعلاقاتهم التنظيمية. بعبارة أخرى ، المسؤولون العموميون هم بالفعل في موقع تنظيمي ، لا بد لنا من مقارنة العراق بهذا والأردن ، الأمر الذي سيؤدي إلى نتائج وتوصيات:

النتائج

١. يسري التعيين ويكون له قوة القانون بمجرد اتخاذ القرار ، ولا يتطلب موافقة الموظف أو قبول التعيين ، شريطة أن تظل موافقة الموظف دون تغيير ، حتى لو لم يكن ذلك شرطًا للعمل. من الوظائف العامة يتطلب تنفيذ قرار التعيين ، مما يعني أن الموظف ليس له آثار قانونية معينة من تاريخ صدوره ، مثل الأقدمية والمدة اللازمة لاحتساب الترقية ، فلا يكون له أي آثار أخرى ، مثل الحق في راتب أو أجر من تاريخ استلام الوظيفة. من ناحية أخرى ، لا تنتهي مهام وصلاحيات الموظفين العموميين في الأجهزة الحكومية بعد تقديم خطاب الاستقالة ، لكن زوال السلطة يتطلب الأمر بقبول خطاب الاستقالة ، والذي يتم إنتاجه في العراق والأردن.

٢ – بما أن الوظائف العامة تُنشأ وتُنظم وفقاً للقوانين واللوائح المتعلقة بها ، فإن تعيين الوظيفة العامة لا يمنح صاحبها حقًا شخصيًا لتولي ذلك المنصب ، بل يمنحه وضعًا قانونيًا لذلك المنصب ، وإذا يحقق هذا التعديل منافع عامة ، ويجوز تعديل هذا الوضع ، ولن يكون من المناسب للموظف أن يطالب بالمعاملة بموجب القواعد التي تم بموجبها تعيينه وتعديله ، وإذا لم يفقد هذا

التعديل حق الموظف في الدرجة أو الراتب الذي حصل عليه. التي حصلنا عليها قبل التعديل ، قام العراق والأردن بعمل جيد في تمرير هذه القوانين والأنظمة

٣. في حالة بقاء الوضع التنظيمي للعمل على حاله يتم فرضه على الموظفين وكبار المديرين | في هذه اللائحة لا يحق للسلطة التنفيذية مخالفتها من خلال الإجراءات الفردية ، تمامًا كما لا يحق للموظف التنازل عن الحقوق. أسس في المركز أو للتوفيق بين هذه الحقوق ، اتخذ العراق وخصمه الأردن هذا القرار بإعطاء الإدارة العليا سلطة انتهاكه من خلال الإجراءات الفردية.

٤- تعتبر ظاهرة الاستغلال في العمل ظاهرة عالمية لا تقتصر على دولة أو مجتمع معين ولا تقتصر على فترة زمنية معينة ، فهي ظاهرة مرتبطة بوجود المجتمع البشري وتتغير مع تطور الإنسان. مجتمع. تصور ظاهرة من منظور المعتقدات التي سادت في مجتمع معين في فترة معينة من التاريخ. خطو دولتين العراق وأقاربه الأردن.

٥. يركز القانون التشريعي على الوظيفة العامة ويضع وسائل محددة للسيطرة على سلوك الأفراد وتنظيمه – بشكل عام في مجال المجتمع. أحسن المشرعون العراقيون والأردنيون باتخاذ هذه الخطوة الحاسمة.

٦- لا يحدد التشريع الأردني تعريفاً شاملاً للموظف العمومي ، ولكنه يحدد العناصر الأساسية لطابعه في قانون خدمة العمل ، بينما يهتم المشرعون العراقيون بوضع تعريف للموظفين العموميين في المجال المدني ، ولكن القانون العراقي. يجب على المشرعين تحديد المسؤول العام حسب معاييرهم وعناصرهم المحددة ، وتبنى القضاء العراقي التعريف الذي قدمه المشرعون العراقيون في قانون الخدمة المدنية.

التوصيات

بعد نتائجنا السابقة ، ومن خلال هذا البحث ، أقدم التوصيات التالية للمشرعين العراقيين:

١. نقترح قانون انضباط موحد جديد لموظفي الدولة العراقية ، خاصة وأن القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩١ ينظم أحكامه وفق الفلسفة الاشتراكية التي تخلى عنها النظام السياسي الجديد عند تبني الفلسفة الرأسمالية ، إلا أنه لا يستطيع. الحد من الفساد غير القانوني والإداري. إلا أنه يتعارض مع التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي حدثت منذ انهيار النظام السياسي عام ٢٠٠٣ م ، وكذلك المتغيرات الجديدة التي حدثت في الوظائف العامة ونظام التوظيف ، وواكبت ذلك. بعض الدول المماثلة ، بما في ذلك الأردن.

٢. نوصي المشرعين العراقيين بالاهتمام بالمساواة بين جميع موظفي الدولة في الحقوق والواجبات العامة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ذات الصلة ، والتأكيد على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص.

٣ – ندعو المشرعين العراقيين إلى إضافة حكم إلى قانون تأديب موظفي الدولة يحظر على دوائر الدولة الرسمية إقامة علاقات مع الأحزاب السياسية والمشاركة في الأنشطة الحزبية بغرض التخلص من مسؤوليات هذه الأحزاب ، لا سيما المسؤوليات. من الموظفين والإدارة العامة.

٤. نوصي المشرعين الأردنيين باتباع خطوات المشرعين العراقيين في حالة عدم استغلال الموظفين لتأثيرهم الوظيفي ، حيث تم توسيع القانون العراقي بشأن استغلال الموظفين وإضافته إلى نص المادة (٥) انضباط موظفي الدولة. قبول أو قبول المكافآت أو الهدايا من الأشخاص المعنيين

الهوامش والمصادر:

[١] . إبراهيم إسماعيل، الجرائم المضرة بالأمن الدولة من جهة الخارج في قانون العقوبات المصرية والتشريع المقارن، مصر مطبعة كوستاتسوماس، ١٩٦٢، ص ٤٥.

[٢] . إبراهيم إسماعيل، الجرائم المضرة بالأمن الدولة من جهة الخارج في قانون العقوبات المصرية والتشريع المقارن، مرجع سابق، ص ٤٤.

[٣] . عبد الوهاب البطراوي، شرح جرائم أمن الدولة في القانون البحريني، مقارنة بالقانون الأردني، الطبعة الأولى، عمان، دون ناشر، ٢٠٠٦، ص ٨١.

[٤] . سداد مولود سبع، مشكلة الأمن والاستقرار السياسي في العراق بعد العام ٢٠٠٣، مجلة دراسات دولية، العدد الثاني والستون، بدون سنة طبع، ص ٥٧.

٥

٦ . علي جمعة محارب، التأديب الإداري في الوظيفة العامة، دراسة مقارنة، في النظام العراقي والمصري والفرنسي والإنجليزي، الطبعة الأولى، مكتبة الثقافة، عمان، ٢٠٠٤، ص ١٢٠.

٧ . عبد الجليل برتو، أصول المحاكمات الجزائية، مجموعة محاضرات التي ألقاها على طلبة الصف الثالث من كلية الحقوق، مطبعة العاني، الطبعة الثالثة، ١٩٥٤، ص ٦٦.

٨ . سعد إبراهيم الأعظمي، المعجم في الجرائم الماسة بأمن الدولة الخارجي، مرجع سابق، ص ٥٩.

٩ . طارق أحمد فتحي سرور، الحماية الجنائية لأسرار الأفراد في مواجهة النشر، دار النهضة العربية، ١٩٩١، ص ٣٦.

١٠ . علي جمعة محارب، التأديب الإداري في الوظيفة العامة، دراسة مقارنة، في النظام العراقي والمصري والفرنسي والإنجليزي، مرجع سابق، ص ١٢٣.

١١ . جابر يوسف عبد الكريم المراغي، جرائم انتهاك أسرار الدفاع عن البلاد من الناحيتين الموضوعية والإجرامية، دار النهضة العربية، ١٩٩٨، ص ١٦٤.

١٢ . عدنان خلف محي، جريمة إفشاء سر المهنة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، ١٩٩٨، ص ٧٨.

١٣ . خالد أحمد العرموطي، واجب الموظف العام في كتمان السر الوظيفي، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة عمان العربية، ٢٠١٣، ص ٢٩.

١٤ . مجدي محب محمود حافظ، موسوعة جرائم الخيانة والتجسس دراسة التشريع المصري والتشريعات العربية والأجنبية والتشريعات الإسلامية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨، المركز القومي للإصدارات القانونية، ص ٢٢٤.

١٥ . عبد الله علي السلامة المحمد المناصرة، الاستخبارات العسكرية في الإسلام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٩١، ص ٨٥.

١٦ . صالح عبد العزيز بن علي الصقعبي، إفشاء الموظف السر الوظيفي وعقوبته في النظامين السعودي والمغربي والأردني، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٥، ص ٥٩.

١٧ . عبد الرحمن عبيد الله عطا الله الوليدات، الحماية الجزائية للأسرار المهنية في القانون الأردني، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان، ٢٠١٠ ،ص ٥٢.

١٨ . حسن الرشيدي، مخابرات الباكستان والصراع من أجل البقاء، مجلة البيان، السنة السابعة عشر، العدد ١٨٢، ٢٠٠٠، ص ٧٧.

١٩ . الهيثم الأيوبي ورفقائه، الموسوعة العسكرية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت، ١٩٧٧، ص ٦٢.